## عمدة القاري

للشرط وأحد مرفوع بفعل محذوف تقديره فإن ترخص أحد ويفسره قوله ترخص إنما حذف لئلا يجتمع المفسر والمفسر وذلك كما في قوله تعالى وإن أحد من المشركين استجارك ( التوبة 6 ) تقديره وإن استجارك أحد من المشركين قوله لقتال رسول ا□ E اللام فيه للتعليل قوله فقولوا جواب الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله قد أذن خبر إن وقوله لم يأذن لكم عطف عليه قوله وإنما أذن لي روي بصيغة المجهول والمعلوم قوله ساعة نصب على الظرف قوله حرمتها بالرفع فاعل عادت قوله اليوم نصب على الظرف قوله وليبلغ يجوز بكسر اللام وتسكينها و الشاهد بالرفع فاعله و الغائب بالنصب مفعوله قوله يا باشريح أصله يا أبا شريح حذفت الهمزة للتخفيف قوله لا تعيذ جملة في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي مكة لا تعيذ قوله عاصيا مفعول لا تعيذ ويروى بالياء آخر الحروف أي الحرم لا يعيذ عاصيا وله قوله ولا فارا بدم عطف على عاصيا والباء في بدم للمصاحبة أي مصاحبا بدم وملتسبا به قوله ولا فارا بدم عطف على ما قبله والباء فيه للسببية .

بيان المعاني قوله لعمرو بن سعيد بفتح العين وهو عمرو بن سعيد بن العاص ابن أمية القرشي الأموي يعرف بالأشدق ليست له صحبة ولا كان من التابعين باحسان ووالده مختلف في صحبته وقال ابن الأثير يكنى أبا أمية وكان أمير المدينة وغزا ابن الزبير Bهما ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد أن آمنه ويقال إنه الذي رأى النبي وروى عن عمر وعثمان روى عنه بنوه وأمية وسعيد قلت كان قتله سنة سبعين من الهجرة قوله وهو يبعث البعوث إلى مكة يعني كان عمرو بن سعيد يبعث الجند إلى مكة لقتال ابن الزبير وذلك أنه لما توفي معاوية توجه يزيد إلى عبد ا∐ بن الزبير يستدعي منه بيعته فخرج إلى مكة ممتنعا من بيعته فعضب يزيد وأرسل إلى مكة يأمر واليها يحيى بن حكيم بأخذ بيعة عبد ا□ فبايعه وأرسل إلى يزيد بيعته فقال لا أقبل حتى يؤتى به في وثاق فأتى ابن الزبير وقال أنا عائذ بالبيت فأبى يزيد وكتب إلى عمرو بن سعيد أن يوجه إليه جندا فبعث هذه البعوث قال ابن بطال وابن الزبير Bهما عند علماء السنة أولى بالخلافة من يزيد وعبد الملك لأنه بويع لابن الزبير قبل هؤلاء وهو صاحب النبي وقد قال مالك ابن الزبير أولى من عبد الملك قوله من يوم الفتح يعني فتح مكة وكان في عشرين من رمضان في السنة الثامنة من الهجرة قوله سمعته أذناي إلى آخره إشارة منه إلى مبالغته في حفظه من جميع الوجوه ففي قوله سمعته أذناي نفي أن يكون سمعه من غيره كما جاء في حديث النعمان بن بشير وأهوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه وقوله ووعاه قلبي تحقيق لفهمه والتثبت في تعقل معناه وقوله وأبصرته عيناي زيادة في تحقق السماع

والفهم عنه بالقرب منه والرؤية وأن سماعه منه ليس اعتمادا على الصوت دون حجاب بل الرؤية والمشاهدة والهاء في قوله تكلم به عائدة على قوله أحدثك قوله حرمها ا□ إما أن يراد به مطلق التحريم فيتناول كل محرماتها وإما أن يراد به ما ذكر بعده من سفك الدم وعضد الشجر ويقال معناه تفهيم المخاطبين بعظيم قدر مكة بتحريم ا اللها ونفي ما تعتقده الجاهلية وغيرهم من أنهم حرموا وحللوا كما حرموا أشياء من قبل أنفسهم وأكد ذلك المعنى بقوله ولم يحرمها الناس أي فتحريمها ابتداء أي من غير سبب يعزى لأحد لا مدخل فيه لا لنبي ولا لعالم ثم بين التحريم بقوله فلا يحل لامرءء يؤمن با□ واليوم الآخر أن يسفك بها دما إلى آخره لأن من آمن با□ لزمته طاعته ومن آمن با□ واليوم الآخر لزمه القيام بما وجب عليه واجتناب ما نهى عنه تخلصا خوف الحساب عليه ويقال معنى ولم يحرمها الناس ليس من محرمات الناس حتى لا يعتد به بل هي من محرمات ا□ أو معناه إن تحريمها بوحي ا□ تعالى لا أنه اصطلح الناس على تحريمها بغير إذن ا□ تعالى قوله فإن أحد ترخص لقتال رسول ا□ معناه إن قال أحد بأن ترك القتال عزيمة والقتال رخصة يتعاطى عند الحاجة مستدلا بقتال رسول ا□ فيها فقولوا له ليس الأمر كذلك فإن ا□ أذن لرسول ولم يأذن لكم وإنما أذن له فيها ساعة من نهار يعني في إراقة دم كان مباحا خارج الحرم والحرمة كانت للحرم في إراقة دم محرم الإراقة فكان الحرم في حقه وفي تلك الساعة بمنزلة الحل ثم عادت حرمتها كما كانت وإنما قال فإن أحد ترخص لقتال رسول ا□ ولم يقال لقتالي بيانا لاستظهار الترخص فإن الرسول المبلغ للشرائع إذا فعل ذلك كان دليلا على جواز الترخص وإنما التفت ثانيا بقوله وإنما أذن ليي ولم يقل أذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالإضافة إلى ضميره كما في قول امريء القيس